

الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
الموضوع /



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة طريب
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٣٦٢٣)

دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة طريب



مقدمة:

يهدف هذا الدليل إلى توجيه موظفي الجمعية الخيرية حول كيفية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتوافق مع نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام جرائم الإرهاب ولائحته التنفيذية. يحتوي الدليل على آليات دقيقة لضمان عدم تنبيه المتبرعين أو المستفيدين أثناء تنفيذ هذه الإجراءات.

أولاً: التعريفات الأساسية

- **غسل الأموال:** عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال تبدو مشروعة من خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- **تمويل الإرهاب:** تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.
- **المتبرع/المستفيد المشتبه به:** الشخص الذي تثير أنشطته أو تبرعاته شكوكاً حول ارتباطها بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه

١. **الاكتشاف المبدئي:**
 - مراقبة الأنشطة والتبرعات: على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.
 - تحليل البيانات: استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.
٢. **التقييم الداخلي للاشتباه:**
 - جمع المعلومات: يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.
 - التقييم الأولي: تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلاً أولياً للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.
٣. **اتخاذ القرار بالإبلاغ:**
 - مراجعة الإدارة: يقوم موظف الالتزام بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.
 - التنسيق مع وحدة التحريات: قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع وحدة التحريات المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.
٤. **الإبلاغ إلى الجهات المختصة: تقديم البلاغ:** في حال تأكد الاشتباه، يُقدّم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة.



- محتويات البلاغ: يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ثالثاً: آليات عدم تنبيه المتبرع أو المستفيد

١. التعامل الحذر:

- تجنب الاستفسارات المشبوهة: يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبرع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.

- عدم تقديم النصائح: تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبرع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.

٢. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:

- استمرار التعامل: يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم إظهار أي تغيير في التعامل قد يثير الشك.

- التواصل العادي: الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبرع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

٣. السرية في التعامل:

- سرية البلاغ: التأكيد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.

- حماية المعلومات: تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبرع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية.

رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ

١. رصد مستمر:

- متابعة الأنشطة: الاستمرار في مراقبة نشاط المتبرع أو المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة، والتأكد من استمرارية التعامل وفقاً للمعايير القانونية.

- تحليل النتائج: مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناءً على التطورات الجديدة.

٢. التقارير الدورية:

- رفع التقارير للإدارة: تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الإبلاغ عنها، والإجراءات التي تم اتخاذها.

- مراجعة داخلية: إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقاً للدليل وللقوانين المعمول بها.



خامساً: الحماية القانونية للموظفين

- حماية المبلغين: يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الانتقام.
- الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.

سادساً: التدريب والتوعية

١. برامج تدريبية:

- تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها.
- ورش عمل: عقد ورش عمل تتضمن سيناريوهات عملية تساعد الموظفين على فهم كيفية تطبيق الدليل في المواقف الفعلية.

٢. التوعية بالمسؤوليات:

- توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.
- التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.

سابعاً: التحديث الدوري للدليل

- مراجعة سنوية: إجراء مراجعة سنوية للدليل لتحديثه وفقاً لأي تغييرات في التشريعات أو بناءً على الحالات التي تم التعامل معها.
- إشراك الخبراء: التعاون مع خبراء قانونيين وماليين لضمان أن الدليل يتماشى مع أحدث المتطلبات والمعايير القانونية.



الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
الموضوع /

ثامنا: نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها:

معلومات عن الجهة المبلغة				
اسم الجهة	المدينة	الهاتف	الجهة المبلغة	
الاسم	الوظيفة	العنوان		
المنطقة	البريد الالكتروني	رقم الاتصال	المبلغ	
مضمون البلاغ				
اسم المشتبه به	المنطقة	المدينة	الهاتف	البريد الالكتروني
رقم الهوية	الجنسية			
نوع العملية المشتبه بها	() شيك	() نقداً	() تحويل	() أخرى
قيمة العملية المشتبه بها	رقماً:	كتابة:		
تصنيف الاشتباه	() تمويل إرهاب	() غسل أموال	() جريمة أصلية	
اسم البنك (إن وجد)	رقم الحساب البنكي للمشتبه به (إن وجد)			
أسباب الاشتباه				
-				
-				
سعادة مدير عام التحريات المالية / النيابة العامة				
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته				
تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها ، أمل الاطلاع واتخاذ ما ترون				
الختم الرسمي	الاسم	الوظيفة		
ملاحظة: ترسل البلاغات والمرفقات على الايميل SAR@SAFIU.GOV.SA أو على الفاكس رقم (٠١١٤١٢٧٦١٦)				
وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٨٠٠١٢٢٢٢٢٤)				



الرقم: ١
التاريخ: ١٨/١١/٢٠٢٤
المرفقات: ٢٠٢٤/٣/٢٠
الموضوع: الاجتماع الأول
٢٠٢٤

اليوم	الأربعاء	التاريخ	الموافق	١٤٤٥/٠٩/١٠ هـ	٢٠٢٤/٠٣/٢٠ م
محضر الاجتماع الأول لمجلس الإدارة للعام ٢٠٢٤ م					

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
ففي اليوم الموضح أعلاه عُقد الاجتماع الأول لعام ٢٠٢٤ م، لمجلس الإدارة في الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة طريب، وذلك في مقر الجمعية، وقد بدأ الاجتماع في الساعة ٣:٠٩ م وانتهى في الساعة ٣:١٠ م، وحضره جميع أعضاء مجلس الإدارة.

وناقش الأعضاء الحاضرون الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الاجتماع وأصدروا بشأنها عددًا من القرارات، وذلك وفق التفصيل الآتي:

أولاً:

ملخص الموضوع: (سياسات ولوائح الجمعية)
المناقشة: تم إطلاع الأعضاء على جميع سياسات ولوائح الجمعية.
القرار: تم الموافقة على اعتماد جميع السياسات واللوائح بالإجماع، ونشرها في الموقع الإلكتروني للجمعية، والرفع للمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي لاعتماد اللائحة الأساسية للجمعية بعد عقد الجمعية العمومية للعام ٢٠٢٤ م (العادية وغير العادية).

ثانياً:

ملخص الموضوع: (لجان الجمعية)
المناقشة: تم إطلاع الأعضاء على اللجان السابقة الآتية:

- 1) لجنة البرامج والشؤون التعليمية: وأعضاؤها كل من: (محمد مسفر آل غبار- حسين علي طمسان- عائض محمد أبو دبيل- محمد سعد الخريب- عبدالله محمد الخزامين- سعيد محمد آل سيف).
- 2) لجنة الاستثمار والمشاريع: وأعضاؤها كل من: (علي محمد الجرابيع - عبدالله محمد الخزامين - محمد عايض آل مرید).
- 3) لجنة التدقيق المراجعة: وأعضاؤها كل من: (عبدالله محمد الخزامين - علي محمد الجرابيع - سعيد سعود آل سيف).



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

الموضوع:

4) لجنة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها: وأعضاؤها كل من: (سعد سعيد آل سالم -

محمد مسفر آل غبار - عائض محمد آل بودبيل).

5) لجنة الشكاوى، وأعضاؤها كل من: (عائض عوض آل عادي - محمد عائض آل

مريد - علي محمد الجرابيع)

6) تعيين العضو/ عبدالله محمد فلاح الخزامين، مراجعاً داخلياً للجمعية.

القرار: تم اعتمادها كاملة، واعتماد أعضائها السابقين.

ثالثاً:

ملخص الموضوع: (القوائم المالية للربع الثالث - مسودة القوائم المالية لعام ٢٠٢٣ م)

المناقشة: تم إطلاع الأعضاء على القوائم المالية للربع الثالث ٢٠٢٣ ومسودة القوائم

المالية النهائية لعام ٢٠٢٣ م

القرار: اعتماد كل القوائم المالية بدون أي ملاحظات.

رابعاً:

ملخص الموضوع: (اجتماع الجمعية العمومية)

المناقشة: تحديد موعد اجتماع الجمعية العمومية لعام ٢٠٢٤ هـ

القرار: تم تحديد اجتماع الجمعية العمومية لعام ٢٠٢٤ هـ في تاريخ ٠٨ / شوال / ١٤٤٥

هـ الموافق ١٧ أبريل ٢٠٢٤ م.



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

الموضوع:

سابع لاجتماع الأول
سابع لاجتماع

توقيع أعضاء مجلس الإدارة للاجتماع الأول لعام ٢٠٢٤م

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	سعد بن سعيد بن سالم آل سالم القحطاني	رئيس الجمعية	
٢	محمد ابن مسفر ابن سعيد آل غبار القحطاني	نائب الرئيس	
٣	عائض بن محمد بن علي آل بو دبيل القحطاني	المشرف المالي	
٤	محمد بن عايض بن سعيد آل مريد القحطاني	عضو	
٥	عبدالله بن محمد بن فلاح الخزامين	عضو	
٦	علي بن محمد بن علي الجرابيع القحطاني	عضو	
٧	سعيد بن سعود بن محمد آل سيف القحطاني	عضو	
٨	حسين بن علي بن شايع بن طمسان بن عادي	عضو	
٩	عايض بن عوض بن محمد آل عادي القحطاني	عضو	
١٠	محمد بن سعد بن محمد الخريب القحطاني	عضو	
١١	محمد بن سعود بن محمد آل سيف القحطاني	عضو	

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.